اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الغناء بالكسر والمد الصوت المطرب الذي فيه ترنم او الصوت واما بالكسر والقصر فضد الفقر واما بالفتح والمد فالنفع ... والنرد ... تلعب بها ... اوله ... بالشطرنج كما اتفق عليه المؤرخون ... ابن دار الهند ... لاجل ... الثانية مع الشطرنج واسم الملك الذي وضع له ... بكسر الشين كذا قاله ابن خلكان وقال ... شرح لامية العجم اي اسمه بلهيت ... الثلاثة في اخره ... ازدشير بن بابك اول ملوك الفرس فوضع النرد وكذلك قيل له نردشير نسبة اليه ... وجعله مثالا للدنيا واهلها وجعل الرقعة اثني عشر بيتا بعدد شهور السنة وقسمها اربعة اقسام على عدد فصول السنة وجعل القطع ثلاثين قطعة بعدد ايام الشهر بيضا وسودا كالايام والليالي وجعل الفصوص مسدسة اشارة الى الجهات ستة لا سابع لها وجعل ما فوق الفصوص وتحتها كيفما وقعت سبعة نقط بعدد الاقاليم وعدد الارض وعدد الكواكب السيارة وجعل ما ياتي الفصوص من الاعداد بالكثرة والقلة ... مثل القضاء والقدر وتقلبه في الدنيا وجعل ما اللاعب في تلك الاعداد لا اختيار له ... حسن التدبير كما ان المومن ... بحسن التدبير فيما قدره الحق ... التدبير ... جامع لحكم القضاء والقدر وحسن التصرف في اختيار العبد والشطرنج مقرر لاختيار اللاعب وعقله ... والاعمى في قول او الاعمى في ... يعني ان الاعمى العدل تجوز شهادته في الاقوال خلافا لابي حنيفة والشافعي واما في الافعال فلا تجوز شهادته فيها ما لم يكن علم الفعل قبل العمى كما في شرح الارشاد واقتصر عليه وذكر ... منه انه لا يقبل من ذلك على المختصر واما الاعمى الاصم فلا يقبل ... وله ان يطأ زوجته اذا ادخلت عليه ذلك ويعتمد على القرائن واما العدل الاصم غير الاعمى فتجوز شهادته في الافعال ولم يتعرض لشهادة الاخرس وهي مقبولة كما قاله ابن شعبان ويؤديها بالاشارة المفهمة والكتابة واما الاصم في الاقوال فلا تقبل ما لم يكن سمعه قبل الصمم كذا ينبغي على قياس ما في شرح الارشاد ليس بمغفل الاصم لا يلبس ... هذا شروع منه رحمه الله في ما وجوده مانع بخلاف ما قدم من الجزئية وما معها فان وجودها شرط وعدمها مانع والموانع جمع مانع وهو اسم فاعل من منع الشيء اذا حال بينه وبين مقصوده فموانع الشهادة ما حال بينها وبين مقصودها فان المقصود من الشهادة قبولها والحكم بها والمانع هو الوصف الوجودي الظاهر ... والمغفل هو الذي لا فطنة له ولا يستعمل القوة ... والمعنى ان الشاهد يشترط فيه ان يكون غير مغفل قال ابن عبد الحكم قد يكون الرجل العبد الفاضل فيما

لا يوجد عليه ... ان يلبس عليه الا وجه فلا تقبل شهادته الا ان يكون الامر المشهود فيه جليا واضحا لا يلبس على احد كقوله رأيت هذا يقطع يد هذا ونحو ذلك فان شهادة المغفل تقبل في مثل ذلك واما البليد فلا تجوز شهادته مطلقا والفرق بين المغفل والبليد ان المغفل له ملكة اي قوة منبهة لكن لا يستعملها وليس للبليد ملكة اصلا قوله (البليس) لا ايليس بكسر الباء لانه ماضيه مفتوح الباء ... الله تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون ولا متاكد القرب كاب وان علا وزوج يعني ان من شروط قبول الشهادة ان لا يكون الشاهد متاكد القرب للمشهود له فلا تجوز شهادة الولد لابيه وان علا ولا شهادة لامه وان علت ولا الزوجة لزوجها ولا الزوج لزوجته ... ولو ... متاكد القرب ... على مغفل ولا ... كثير ... لا لشقيق ... ولا الابن ولا الاب ولا الزوجة لزوجها ولا الابنة وابويه واما شهادة الرجل لزوج ابنته ... جائزة ولا تجوز شهادة العم اذا اتوى العقد ... اذا كان ... بغلته ... ولا تجوز شهادة الخاطب اذا اتوى العقد وتجوز شهادة المشتري ... عليه بخلاف الوصي ... عليه ومولى وزوجها او زوج اب والاولى ... ولو وان سفل كبنت وزوجها يعني ان الاب لا تجوز شهادته لولد ابنه وان سفلت ولا لابنه وان سفل ولا لزوجة ابنه ولا لزوج ابنته وخص البنت بالذكر توطئة ... الحكم في منع شهادة ... زوجها وان ... يشمل الذكر والانثى فالقرب ... التي يمنع الشهادة للاهل القرب وشهادة ابن مع اب واخوة يعني ان شهادة الاب مع ابنه كشهادة واحدة ... الشهادة ... تعريف الخصم ... ثم المراد بالاب الجنس ... الاخ وخصه ... بان ... الشاهد ... شهادة وقوله كل عن الاخر تشبيه في الالغاء ... قوله واحدة معا او تلغى الاخرى والمعنى ان الاب اذا شهد عند ابنه او العكس فانها لا تقبل ... اذا شهد احدهما على شهادة الاخر او على حكمه ... او على شهادة ... وحكمه وكذا شهادة ... على خطه ابنه او العكس لانه في معنى التزكية بخلاف اخ لاخ ... ولو بتعديل ... بخلافه ... فرع ان شهادة الاب لابنه او العكس لا تجوز ... شهادة الاخ لاخيه ... جائزة بشرط ان يكون الشاهد مبرزا في العدالة على ما ... المشهود ... واما فلا تقبل وكذا لا تجوز شهادته في جراح العمد ... المشهور ... الاموال او في الجراح ... من ظاهر كلامه جواز شهادة الاخ لاخيه كذا في جراح ... لا يكتب بشهادته لاخيه ... اوجاه ... الا

فصل
البلادة والمغفل ...

لا تجوز شهادة الع...
اذا استوى العـ...
لا تجوز شهادة الخا...
اذا استوى العقد

ابن عاصم
وساغ ان يشهد ابن في محل
مع ابيه ويجري العمل

ابن عاصم
ولاخيه يشهد المبرز
الا بما التهمة فيه تبرز

Copyright © King Saud University